بُكَيْرٍ، عن أبيهِ: «أنّه رأى عبدَ الله بْنَ جعفرٍ يُقَبِّلُ زينبَ بنتَ عمرَ بنِ أبي سَلَمَةَ؛ وهي ابنةُ سنتَيْنِ أو نحوِهِ»[(١)].

٣٦٦ ـ حَدَّثنا موسى قال: أخبرنا الرَّبيعُ بْنُ عبدِ الله بن خُطَّاف، عن حَفْصٍ، عن الحَسَنِ قال: «إنِ اسْتَطَعْتَ أنْ لا تنظُرَ إلى شَعْرِ أحَدٍ مِنْ أهلِكَ ـ إلاّ أنْ يَكُونَ أهلَكَ أو صبيّةً ـ فافْعَلْ»[(٢)].

١٧٢ ـ باب مسح رأس الصبي

٣٦٧ ـ حَدَّثنا أبو نُعيم قال: حَدَّثنا يحيى بن أبي الهَيْثم العطّار قال: حَدَّثني يوسفُ بنُ عبد الله بن سَلام قال: «سمَّانِي رسولُ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ، وأقْعَدَنِي على حِجْرِهِ، ومسَحَ على رأسي»[(٣)].

٣٦٨ ـ حَدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلام قال: حَدَّثنا محمَّدُ بنُ خازم قال حَدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ قالتْ: «كنتُ ألْعَبُ بالبَنَاتِ عندَ النبيِّ ﷺ، وكان لي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، فكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا دَخَلَ يَنْقَمِعْنَ منهُ[(٤)]، فَيُسَرِّبهُنَّ إليَّ[(٥)]، فيَلْعَبْنَ مَعِي»[(٦)].

١٧٣ ـ باب قول الرجل للصغير: يا بُنَيَّ

٣٦٩ ـ حَدَّثنا عبدُ الله بن سعيد قال: حَدَّثنا أبو أُسامة، حَدَّثنا

---

(١) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٢) ذكره المزي في تهذيبه (٧/ ١٧) ا.هـ صحح إسناده الألباني في تخريجه: «أهلك» الأولى بمعنى الأرحام الذي يحلُّ الزواج منهن، و «أهلك» الثاني: المحرمات عليك.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٣٥) و(٦/ ٦)، والحميدي في «مسنده» (٢/ ٣٨٤) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٨٥) ا.هـ وصحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٤) يتغيبن حياءً منه ـ ﷺ ـ وهَيْبَةً اهـ. الجيلاني (١/ ٤٥٨).

(٥) يرسلهن ويبعثهن.

(٦) أخرجه البخاري (٦١٣٠)، ومسلم (٢٤٤٠).

عبدُ الملك بنُ حميد بن أبي غنيةَ، عن أبيه، عن أبي العَجْلان المُحَارِبِيِّ قال: «كنتُ في جَيْشِ ابنِ الزُّبير، فَتُوفِيَ ابنُ عمٍّ لي، وأوصى بجملٍ لهُ في سبيلِ اللَّهِ، فقلتُ لابْنِهِ: ادفَعْ إِليَّ الجمل؛ في جيشِ ابن الزُّبير. فقال: اذهبْ بنا إلى ابن عمرَ حتى نسألَهُ؟ فأتينا ابنَ عمرَ. فقالَ: يا أبا عبد الرحمن إن والدي تُوفي، وأوْصَى بجملٍ له في سبيلِ اللَّهِ، وهذا ابنُ عمِّي، وهو في جيْشِ ابنِ الزّبير: أفأَدْفَعُ إليهِ الجَمَلَ؟ قال ابْنُ عمرَ: «يا بُنَّي إنّ سبيلَ اللَّهِ كلُّ عَمَلٍ صَالِحَ، فإنْ كان وَالِدُكَ إنما أوصى بجمَلِهِ في سبيل الله عزَّ وجلَّ: فإذا رأيتَ قوماً مسلمينَ يغزُونَ قوماً مِنَ المشركِينَ فادْفَعْ إليهِمْ الجَمَلَ؛ فإنّ هذا وأصْحَابَهُ في سبيلِ غِلمَانِ قومٍ أيُّهُم يَضَعُ الطَّابعَ»![1][2].

٣٧٠ ـ حَدَّثنا عمرُ بْنُ حَفْصٍ قال: حَدَّثنا أبي قال: حَدَّثنا الأعمشُ قال: حَدَّثني زيدُ بنُ وَهْب قالَ: سمعتُ جريراً، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «من لا يَرْحَمُ النَّاسَ، لا يرحَمُهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ»[3].

٣٧١ ـ حَدَّثنا حجَّاجٌ قال: حَدَّثنا شُعبةُ قال: أخبرني عبدُ الملك قال: سمعتُ قَبِيْصَةَ بنَ جابرٍ قالَ: سمعتُ عُمَرَ: أنّه قالَ: «مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ، ولا يُغفَرُ عَمَّنْ لا يَغفِر، ولا [يُعْفَىٰ][4] عمَّن لم يَعْفُ، ولا يُوَقَّ من لا يَتَوَقَّى»[5].

---

(١) تعبير رائع من ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن العمل العسكري الذي لا يكون إلا للوصول إلى السلطة وكرسي الحكم!! ا.هـ. قال الجيلاني (١/ ٤٥٩): أن يكون رئيساً تُنَفِّذُ أحكامُه اهـ..

في سبيل غلمان قوم: نصرة لجنود قوم.

(٢) قال الألباني في تخريجه: حسن الإسناد.

(٣) في كل النسخ «يُعفَ»؟

(٤) أخرجه البخاري (٧٣٧٦)، ومسلم (٢٣١٩)، والترمذي (١٩٢٢).

إن الرحمة بالناس تقتضي إظهارها قولاً ومسلكاً، ولذلك ذكر الإمام البخاري هذا الحديث في هذا الباب.

(٥) حسنه الألباني في تخريجه. والذي في نسخة الألباني «لا يغفر من لا يغفر... من =